نشرة المنظمة العربية لحقوق الإنسان

العدد ١٢٨ - نوفمبر/ تشرين ثان ١٩٩٨

يوم حزين لحقوق الانسان فى مصر

حبس أمين عام المنظمة المصرية لحقوق الانسان بسبب تقرير يكشف جرائم تعذيب المنظمة المصرية تجمد نشاطها احتجاجاً على الحملة الموجهة ضد المنظمة وأمينها العام تضامن وطنى وعربى ودولى واسع مع المنظمة

تتابع المنظمة العربية لحقوق الانسان ببالغ القلق سلسلة الاجراءات التى يجرى اتخاذها حيال المنظمة المصرية لحقوق الانسان بسبب نشر تقرير يكشف جرائم تعذيب وعقاب جماعى ارتكبها رجال الامن خلال تحقيقات اجريت فى قرية الكشح فى صعيد مصر.

شملت الاجراءات التى اتخذت حتى اعداد هذه النشرة حبس امين عام المنظمة المصرية الاستاذ حافظ ابو سعدة المحامى لمدة خمسة عشر يوماً على ذمة التحقيق، واصدار قرار من النيابة العامة بالقبض على أحد الباحثين الميدانيين الذين شاركوا فى اعداد التقرير داهمت مباحث أمن الدولة منزله فى الساعة الثانية صباح يوم ١٢/٢، كما شملت الاجراءات فرض التحفظ على أحد حسابات المنظمة بالبنوك.

وشملت الاتهامات التى وجهتها نيابة أمن الدولة لامين عام المنظمة المصرية تلقى أموال من دولة أجنبية بغرض الاضرار بالمصالح القومية للبلاد وهى جريمة عقوبتها الاشغال الشاقة بموجب المادة ٧٨ من قانون العقوبات، واذاعة اخبار كاذبة من شأنها التأثير على مصالح البلاد وهى جريمة قد تصل عقوبتها الى السجن لمدة خمس سنوات، فضلاً عن تلقى تبرعات بدون الحصول على اذن من السلطات المختصة بالمخالفة لامر الحاكم العسكرى الصادر عام ١٩٩٢ بموجب قانون الطوارئ.

وكانت المنظمة المصرية لحقوق الانسان قد تعرضت فى اعقاب نشر تقريرها عن وقائع الانتهاكات التى وقعت فى قرية الكشح، وما أعقبه من حملة دولية فسّرت ما جرى من انتهاكات فى هذه التحقيقات تفسيراً خاطئاً باعتباره شكلاً من اشكال الاضطهاد الدينى للمواطنين المصريين الاقباط، تعرضت لحملة اعلامية واسعة، توجتها صحيفة اسبوعية باتهام غليظ بالخيانة، ادعت فيه بتقاضى المنظمة شيكاً بمبلغ ٢٥٧٠٣ دولاراً امريكياً من سفارة «معادية» نظير اعداد هذا التقرير، وان هدف التقرير هو الاساءة الى مصر وتهديد أمنها القومى، ونشرت صورة للشيك المشار اليه، واعتبرته بلاغ موجه للنائب العام الذى شرع بالفعل فى التحقيق. كما رفع أحد المحامين قضية امام القضاء المصرى للمطالبة بفرض الحراسة على المنظمة المصرية لحقوق الانسان.

وقد اعربت **المنظمة العربية لحقوق الانسان** عن اسفها «للخلط المتعمد للاوراق» فيما يتعلق بهذا التقرير. فمن ناحية وظفت دوائر دولية التقرير فى حملة مغرضة لتغذية مزاعم الاضطهاد الدينى فى مصر، ومن ناحية أخرى خلطت دوائر محلية خلطاً متعمداً بين حصول المنظمة على دعم خارجى لبعض برامجها الانسانية واصدار هذا التقرير، ومن ناحية ثالثة، بادر اعضاء من المنظمة، لخلافات معروفة بالاستقالة، وفجأة اصبحت المنظمة، المعنية بالدفاع عن الآخرين، مدعوة للدفاع عن نفسها.

وقد أحسنت المنظمة بدعوة هيئتها المديرة، مجلس الامناء، لبحث ابعاد الموقف، وأحسن مجلس امناء المنظمة باجتماعه العاجل فى ١١/٢٦ لفحص هذه الادعاءات والنظر فيها،

فى هذا العدد

ص ٤
حقوق الانسان فى الجزائر فى رؤية المرصد الوطنى

ص ٥
خمسة أعوام بعد أوسلو تقرير لمنظمة فلسطينية

ص ٧
تفسير الامم المتحدة للتدخل الدولى

ص ٨
البلدان العربية والشرعة الدولية عشية الاحتفال بالاعلان العالمى

ص ١٠
انتخابات مجلس الشعب السورى

ص ١١
موقف شجاع للمفوضية السامية للاجئين بشأن تطبيق اتفاقية جنيف

ص ١٢
وفاة مواطنين من جراء التعذيب فى مصر واليمن

ص ١٣
حملة اعتقالات واسعة فى صفوف المعارضة الاسلامية فى فلسطين

ص ١٦
حواراً أممى حول الاسلام والاعلان العالمى لحقوق الانسان

نشرة إخبارية / غير دورية تصدرها المنظمة العربية لحقوق الانسان

وتحديد الاجراءات الواجب اتباعها. وقد شارك الاستاذ محمد فائق أمين عام المنظمة العربية لحقوق الانسان فى الاجتماع بدعوة من المنظمة.

* وقد فحص المجلس الادعاء القائل بأن قيمة الشيك المشار اليه يمثل تكلفة اعداد التقرير، وتبين له من وثائق المنظمة ان تكلفة بعثة تقصى الحقائق لم تتجاوز ٣٢٣ جنيهاً مصرياً، تم انفاقها من اموال المنظمة لأن معظم العمل قام على اساس تطوعى.

* وتبين له ان الشيك الذى نشرته الصحيفة، صادر عن السفارة البريطانية بالاتفاق من لجنة حقوق الانسان بمجلس العموم البريطانى، فى اطار برنامج انسانى للمساعدة القانونية للنساء والمعاقين يجرى تنفيذه منذ سبتمبر/أيلول ١٩٩٥، ويستمر حتى العام ١٩٩٩، وان هذا دليل موثق يثبت عدم صحة ما نشرته الصحيفة.

* وبين المجلس ان تقرير المنظمة عن احداث قرية الكشح، ينفى وجود أى اضطهاد دينى للمحتجزين بسبب ديانتهم، وعبر عن تقديره لهذا التقرير «المحايد والموضوعى»، وأدان التفسيرات الخاطئة والالتواء المتعمد.

وحرصاً من المجلس على الا يكون التمويل من هيئات أجنبية «ذريعة» للانتقاص من وطنية المنظمة فقد قرر: عدم جواز الحصول على اى تمويل من دولة أجنبية، ورد قيمة الشيك المرسل من السفارة البريطانية والخاص بمشروع المساعدة القانونية للنساء والمعاقين، مع تقديم الشكر لها على سابق مساعداتها فى تنفيذ هذا المشروع الاجتماعى المهم.

كذلك اتخذ المجلس قرارين اضافيين، يدعو احدهما لعقد جمعية عمومية للمنظمة، والثانى يرفض تحريك أية دعاوى جنائية ضد الصحفيين اتساقاً مع موقف المنظمة الثابت والرافض لتعريض الصحفيين لاية عقوبات سالبة للحرية.

بهذه القرارات، أعاد مجلس امناء المنظمة المصرية «ترتيب الاوراق»، ووضع تقرير أحداث الكشح فى موضعه الصحيح «كتقرير محايد وموضوعى»، وبينما ادان التفسيرات الخاطئة والالتواء المتعمد، فقد نحا جانباً المنصة القضائية كوسيلة لمواجهة الادعاءات، ولم تمنعه شدة الحملة الدعائية، ولا احتمالات تأويل قراراته عن اتخاذ قرار وقف التمويل من أية دولة أجنبية.. وبهذا اثبتت المنظمة المصرية، انها تعمل كمؤسسة، وانها قادرة بالحكمة الجمعية لقياداتها وهيئاتها التنظيمية مواجهة المصاعب.

لكن يظل على واجهة هذه الازمة ثلاثة عناوين رئيسية، يتعين ان نتمثلها بغض النظر عن ابعاد المشكلة الراهنة.:

أولاً: انه ايا كانت الاعتبارات التى تساق فانها يجب الا تصرف انتباهنا عن ان الخطأ ليس خطأ الذين يكشفون الانتهاكات ولكنه خطأ الذين يرتكبون الانتهاكات وخطأ الذين يتغاضون عنها.

ثانياً: ان مشكلة التمويل الاجنبى لمنظمات المجتمع المدنى، وبخاصة منظمات حقوق الانسان مطروحة منذ سنوات طويلة، ورغم ان المنظمة العربية لحقوق الانسان لا تحبذها ولا تحصل على أى معونات أجنبية، الا انها ترى ان الحكومة المصرية تتحمل مسئولية اتجاه هذه المنظمات للحصول على العون الخارجى، أولا بالرفض المتعنت لاشهار الجمعيات مما يحرمها من مصادر التمويل الوطنى، وثانياً، بالحظر المتعنت أيضاً لشروط التمويل الوطنى، والذى يقتضى موافقة الحاكم العسكرى.

ثالثاً: ان الاعتقاد بان منظمات حقوق الانسان مجرد ضيوف على الواقع الوطنى فى البلدان العربية وانه آن أوان لانهاء استضافتهم، خطأ أثبت العقد الماضى كله عدم صحته وليس فى حاجة لمبادرات جديدة لاثباته.

وفى الوقت الذى كانت دوائر حقوق الانسان فى مصر تتطلع الى ان تكون قرارات مجلس امناء المنظمة المصرية لحقوق الانسان، قد وضعت نهاية لهذه الازمة المفتعلة فوجئت باستدعاء نيابة امن الدولة للاستاذ حافظ أبو سعدة أمين عام المنظمة يوم ١٩٩٨/١٢/١ «للشهادة» حول ما نشرته الصحيفة الاسبوعية، لكنه عومل منذ اللحظة الاولى لوصوله للنيابة «كمتهم»، وبعد تحقيقات مطولة شهدها لفيف من كبار المحامين من قيادات المنظمة ومن خارجها، أحاط خلالها أمين عام المنظمة المصرية النيابة بكل ابعاد الموضوع «موثقة» على نحو ما سبق شرحه، فقد فاجأت النيابة العامة الجميع بقرار حبسه والاجراءات الاخرى التى سبقت الاشارة اليها.

وقد قدمت المنظمة المصرية لحقوق الانسان للنيابة تظلماً بقرار حبس امينها العام، وسعى لفيف من كبار محاميها للقاء النائب العام، لكن حالت انشغالاته دون لقائهم. وبقى حافظ ابو سعدة رهين محبسه.

وفى ضوء هذه المعطيات، عقد مجلس امناء المنظمة المصرية اجتماعاً جديداً طارئاً فى ١٩٩٨/١٢/٢ اكد خلاله مجدداً «انه لا علاقة مطلقاً بين الشيك الصادر من السفارة البريطانية بمبلغ ٢٥٧٠٣ دولارا امريكيا، وبين النشاط الذى قامت به المنظمة فى توثيق انتهاكات حقوق الانسان فى احداث قرية الكشح بمحافظة سوهاج». كما خلص فيه الى انتفاء «أى شبهة ارتكاب أى مخالفة قانونية تجيز تعرض المنظمة أو امينها العام أو اى من مسئوليها أو اى من موظفيها لمسألة قانونية من اى نوع كان.

واعتبر المجلس ان قضية المنظمة وامينها العام «هى قضية رأى». كما اعتبر الحملة الضارية التى تتعرض لها المنظمة وامينها العام انما تهدف لارهاب المنظمة والقضاء

على دورها لحماية حقوق الانسان» وبناء على ذلك قرر ما يلى:

«تجميد نشاط المنظمة المصرية لحقوق الانسان ونشطائها فى جميع انحاء الجمهورية، ودعوة الجمعية العمومية للمنظمة للانعقاد خلال موعد لا يتجاوز ثلاثة اشهر للنظر فى هذا القرار لتقرر الجمعية العمومية ما تراه فى هذا الشان عل الا يخل هذا التجميد باستمرار عمل مجلس الامناء لمواجهة الازمة الحالية واتخاذ ما يراه مناسب من اجراءات، واعتبار المجلس فى حالة انعقاد مستمر لهذا الغرض مع التاكيد على ضرورة الحرص على استمرار علاقات المنظمة الداخلية والخارجية».

من ناحيتها اصدرت المنظمة العربية لحقوق الانسان بياناً فى ١٩٩٨/١٢/٢ أحاطت فيه الرأى العام المصرى والعربى والدولى، بوقائع هذه الاجراءات غير المبررة تجاه المنظمة المصرية لحقوق الانسان، وأكدت على ما يلى:

١ – تعتبر الاستاذ حافظ ابو سعده «سجين رأى» يتعرض لمحنة السجن بسبب دفاعه عن حقوق الانسان فى مصر. وتطالب بالافراج الفورى عنه.

٢ – تعبر عن قلقها الشديد من ان الاتهامات والاجراءات التى اتخذت فى حق المنظمة تؤدى الى صرف الانظار عن التجاوزات التى ارتكبتها السلطات الامنية فى قرية الكشح، باغراق الرأى العام بادعاءات غير صحيحة يمكن اجلاؤها قانونياً دون حاجة لتعريض المنظمة ونشطائها للخطر.

٣ – تؤكد تضامنها مع المنظمة المصرية لحقوق الانسان، وتحذر من المساس بها.

وقد تلقت «النشرة الاخبارية» وهى مائلة للطبع مئات البرقيات من مختلف انحاء العالم من منظمات حقوقية وهيئات معنية وافراد، تعرب عن تضامنها مع المنظمة المصرية لحقوق الانسان.

تضامن واسع مع المنظمة المصرية لحقوق الانسان

احدثت الحملة الضارية التى تتعرض لها المنظمة المصرية لحقوق الانسان دويا كبيراً فى دوائر حقوق الانسان الوطنية والعربية والعالمية، وتلقت المنظمة العربية لحقوق الانسان ونشرتها مائلة للطبع مئات البرقيات من مختلف انحاء العالم تعرب عن تضامنها مع المنظمة المصرية، وتطالب بالافراج الفورى وغير المشروط عن امينها العام، وباتاحة الفرصة لمحاميه وذويه بزيارته وضمان سلامته.

ومن المنظمات المصرية التى ابرقت للمنظمة العربية اعراباً عن تضامنها:

– مركز المساعدة القانونية لحقوق الانسان، البرنامج العربى لحماية نشطاء حقوق الانسان، مركز النديم لتأهيل ضحايا العنف، مركز القاهرة لدراسات حقوق الانسان، مركز مساعدة السجناء لحقوق الانسان، المركز المصرى لقضايا المرأة، دار الخدمات النقابية، مركز الأرض لحقوق الانسان، جماعة تنمية الديمقراطية.

ومن المنظمات العربية التى ابرقت للمنظمة العربية:

– اتحاد المحامين العرب، الجمعية اللبنانية لحقوق الانسان، الجمعية المغربية لحقوق الانسان، المنظمة المغربية لحقوق الانسان، الرابطة الجزائرية لحقوق الانسان، الرابطة التونسية لحقوق الانسان، الجمعية الكويتية لحقوق الانسان، المنظمة اليمنية للدفاع عن حقوق الانسان والحريات الديمقراطية، لجان الدفاع عن الحريات الديمقرطية وحقوق الانسان، اللجنة العربية لحقوق الانسان، المنظمة البحرينية لحقوق الانسان، ومؤسسة الضميرلرعاية المعتقلين.

ومن المنظمات الدولية لحقوق الانسان التى اعربت عن تضامنها مع المنظمة:

– منظمة العفو الدولية (AI)، منظمة مراقبة حقوق الانسان (Human Rights Watch)، المنظمة الدولية لتبادل المعلومات بشأن حرية الرأى والتعبير (IFEX)، ومنظمة بيت الحرية (Freedom House)، منظمة المادة ١٩ (Articale 19)، ومنظمة مكافحة التعذيب (OMCT Torture).

لمحات عن حافظ أبو سعده

المعروف أن **الاستاذ حافظ أبو سعده** ٣٣ سنة، محام، من أبرز نشطاء الحركة المصرية لحقوق الانسان. وسبق له ان شغل منصب المدير التنفيذى للمنظمة المصرية، والمدير التنفيذى لجماعة تنمية الديمقراطية، وللشبكة العربية للديمقراطية، ومتزوج وله طفل واحد.

وكان من المقرر مشاركته فى الاحتفالية الدولية المقامة فى باريس بمناسبة الذكرى الخمسين للاعلان العالمى لحقوق الانسان ومناسبة اعلان حماية نشطاء حقوق الانسان!!

وقد اصدرت المنظمة المصرية لحقوق الانسان منذ توليه مسئولية الامين العام العديد من التقارير المهمة التى تكشف عن انتهاكات حقوق الانسان فى مصر اهمها:

– الموت داخل اسوار العزلة والصمت.

– الاختفاء القسرى جريمة بلا عقاب.

– الابواب الموصدة: ومخاوف مرحلة جديدة من العنف الاجتماعى.

– الكشح: احتجاز غير قانونى، وعقاب جماعى للمواطنين.

وقد أرسلت جميع هذه التقارير الى الجهات الرسمية المختصة فى مصر، مشفوعة بطلب المنظمة التدخل لوضع حد لما ورد فيها من انتهاكات. ولم ينشر إلا بعد مرور القيد الزمنى الذى تضعه المنظمة بين احاطة المسئولين والنشر.

المرصد الوطنى لحقوق الانسان بالجزائر يصدر تقريره السنوى

أصدر المرصد الوطنى لحقوق الانسان –وهو مؤسسة وطنية أنشئت بمرسوم رئاسى سنة ١٩٩٢ للسهر على حماية حقوق الانسان– تقريره السنوى عن حالة حقوق الانسان فى الجزائر عام ١٩٩٧ . وينقسم التقرير الى جزئين رئيسين، يستعرض الجزء الاول تحت عنوان «حماية حقوق الانسان» أوجه الانتهاكات الجسيمة للحق فى الحياة وفى حماية الاشخاص والممتلكات والحق فى الاعلام والمسار الانتخابى. وتتناول موضوعات الجزء الثانى نشاط المرصد فى مجال «ترقية حقوق الانسان».

فيما يتعلق باهدار الحق فى الحياة، يشير التقرير الى ان عام ١٩٩٧ تميز باشتداد ضراوة الاعمال الاجرامية التى ترتكبها الجماعات المسلحة الارهابية والتى اتخذت منحى «إبادياً» بدخول العنف الارهابى فى عمليات تقتيل شاملة للسكان المدنيين فى بعض القرى والمداشر المعزولة، تميزت بالتمثيل بجثث الضحايا ورافقها اعمال نهب وسلب واختطاف واغتصاب الفتيات. ويرصد المرصد فى هذا الاطار، (٥٥٤) اعتداءً ارهابياً ضد السكان المدنيين اسفرت عن مقتل ٤٦٤٣ مواطناً.

كما استعرض التقرير عمليات القتل بدون تمييز التى ارتكبتها الجماعات الارهابية ضد المواطنين الذين يستعملون القطار كوسيلة نقل (١٢ اعتداء) أو النقل العمومى (١١ اعتداء)، ويرصد كذلك تواصل اعمال العنف بواسطة الآلات المفخخة والقنابل والتى استهدفت المرافق العامة والاسواق والمدارس وخزانات المياه، والتى اسفرت عن الحاق خسائر مادية باهظة باقتصاد البلاد. ويرصد التقرير ٦٨ عملية اغتيال فردية اسفرت عن مقتل ٨٨ شخصاً من رجال الشرطة والجيش والصحافة والقضاة ورجال الدين وبعض القيادات الحزبية والعمالية.

وفى مجال التصدى لجريمة الاختفاء القسرى، تلقى المرصد خلال عام ١٩٩٧ (٧٠٦) تظلم بشأن اشخاص «يزعم انهم مفقودون» وقد خاطب بشأنهم مصالح الامن التى أفادت بان ٣٦٦ حالة اختفاء لم تكن محل توقيف، و٢٣ حالة تتعلق باشخاص تم حبسهم، و٦٢ حالة تتعلق باشخاص محل بحث من الامن و٢٣ حالة تتعلق باشخاص أوقفتهم مصالح الأمن وأُطلق سراحهم فيما بعد، و١٢ حالة اعتبرتهم مصالح الامن متوفين و٣ حالات من المفقودين و١٦ حالة اختطفتهم جماعات مجهولة الهوية و٩ حالات كان اختفائهم بسبب مشاكل عائلية،. وفيما اشاد التقرير بتعاون مصالح الامن الا انه ناشدها بضرورة تسخير الوسائل الكافية لتحديد مواقع المختفين. كما شدد التقرير على ضرورة احترام آجال الوضع تحت المراقبة حتى لا تتحول الى شكل من اشكال الاعتقال السرى.

كما انتقد التقرير الاوضاع داخل السجون وطالب السلطات بالعمل على وقف تدهورها بسبب ازدياد اعداد المسجونين لارتكابهم عمليات ارهابية وتدنى ظروف المعيشة وتفشى الامراض، ودعا الى البدء فى اصلاح شامل للسجون وفقاً لبرنامج زمنى محدد.

كما سجل التقرير، ازدياد عدد الشكاوى التى رفعتها العائلات الى المرصد بشأن حالات الوفاة المشبوهة، ويرصد ٣٤ حالة وفاة موثقة تمت مخاطبة وزارة العدل بشأنها. ويستعرض التقرير ٣ حالات كنماذج لنشاط المرصد من بينها حالة «مجاهد رشيد» الذى اشترك فى اغتيال عبد الحق بن حمودة. ويؤكد التقرير ان «رشيد» مات متأثراً بالجروح التى اصابته اثناء الاشتباك مع قوات الامن عند اعتقاله، وذلك على خلاف ما ذكرته بعض مصادر حقوق الانسان من انه توفى اثناء فترة وضعه تحت المراقبة.

وفى مجال الحق فى الاعلام، اقتصرت معالجة التقرير على استعراض البنية القانونية والتنظيمية لوسائل الاعلام والمشاكل الفنية والتقنية التى تواجهها، بينما رصد التقرير انخفاض أعمال العنف ضد رجال الاعلام خلال العام ١٩٩٧ مقارنة بالاعوام السابقة حيث سجل المرصد أربعة حوادث اغتيال بالاضافة الى اختفاء اثنين من الصحفيين.

بالنسبة للمسار الانتخابى واستكمال مؤسسات الدولة أشاد التقرير بتجربة الانتخابات التشريعية والبلدية والانتخابات الخاصة بمجلس الامة التى جرت عام ١٩٩٧ ، حيث تميزت الحملات الانتخابية بالشفافية وكرست قيم التعددية، كما أن آليات المراقبة الوطنية والدولية قد ساهمت الى حد كبير فى اعطاء هذه الانتخابات طابع الجدية والمصداقية والشفافية، بالرغم من وجود بعض النواقص التى اشار اليها ممثلوا الاحزاب السياسية وتم التصدى لها. وقد انعكس ذلك على نتائج الانتخابات التى أسفرت عن تمثيل جميع الفعاليات السياسية (أربعة أحزاب ممثلة فى مجلس الامة، عشرة احزاب ممثلة فى المجلس الوطنى، ثمانية أحزاب فى المجالس الولائية وأربعة وثلاثون حزباً فى المجالس البلدية).

وتسجل المنظمة العربية لحقوق الانسان بعض الملاحظات الاساسية على تقرير المرصد الوطنى لحقوق الانسان لا تخل فى مجملها بتقدير المنظمة لدور المرصد فى تعزيز وضعية حقوق الانسان فى الجزائر:–

* لاحظت المنظمة أن المرصد الوطنى حَمل الجماعات المسلحة المسئولية الكاملة عن المذابح الجماعية التى شهدتها الجزائر خلال العام ١٩٩٧ ، وهو ما يختلف مع التقييمات التى ابدتها بعض الاحزاب الوطنية والجماعات الحقوقية الوطنية والدولية، والتى تشير بوضوح الى تقاعس السلطات الامنية فى حماية المدنيين وتورط «جماعات الدفاع الذاتى» المدعومة من الامن فى المذابح، بل واتهام الاجهزة الامنية والعسكرية بالتورط فى بعض المذابح بشكل مباشر، وهو ما تأكد باعلان الحكومة الجزائرية فى مطلع العام ١٩٩٨ عن تورط جهات أمنية مسئولة فى المجازر الوحشية ضد المدنيين واعترافها باعتقال ١٢٠ من رجال الشرطة.

*وكذلك خفف تقرير المرصد من حدة بعض الانتهاكات الجسيمة التى تشهدها الجزائر مثل ظاهرة «الاختفاء القسرى» ، كما لم يلتفت الى اعمال الاعدام خارج نطاق القضاء التى تورطت فيها بعض الجهات الامنية، حسب المعلومات التى أكدتها بعض المصادر الوطنية غير الحكومية، والتى مثلت

حالة «رشيد مجاهد» نموذجاً لها ومع ذلك هناك اصرار على انكارها. فرغم اصرار الحكومة على أن وفاته كانت بسبب اصابته بطلقات نارية، يجمع المراقبون انه لم يكن يظهر عليه أية آثار بالاصابة عندما كان يتحدث فى التلفزة يوم ٢٣ فبراير/شباط.

*وكذلك خلا تقرير المرصد من أية اشارة للمضايقات الأمنية التى تعرضت لها الصحافة المستقلة والتى تمثلت فى اغلاق بعض الصحف واعتقال ومحاكمة بعض الصحفيين، كما تجاوز تقييم المرصد للانتخابات التشريعية والولائية والبلدية السلبيات والتجاوزات الكبيرة التى شهدتها تلك الانتخابات وكانت مثار شكوى من الاحزاب المشاركة ومحل تحقيق ومساءلة من بعض اعضاء البرلمان، بل تم تقديم مشروع قانون جديد للانتخابات يتجاوز حسب تبرير الحزب الذى تقدم به «مثالب الانتخابات الاخيرة» وعلى الاخص ما حدث فيها بسبب «اللجان الانتخابية المتنقلة».

خمسة أعوام بعد أوسلو
تقرير مركز غزة للحقوق والقانون

بمناسبة مرور ٥ أعوام على اتفاقية أوسلو بين منظمة التحرير الفلسطينية والحكومة الاسرائيلية (١٩٩٣/٩/١٣) أصدر المركز تقريراً يعرض تقييماً للأوضاع فى الاراضى الفلسطينية المحتلة فى ضوء ما تضمنته الاتفاقية من التزامات وتعهدات. ويخلص التقرير الى مماطلة وتسويف الجانب الاسرائيلى فى تنفيذ التزاماته وبالتالى استمرار تدهور أوضاع المواطنين الفلسطينيين وانتهاك حقوقهم السياسية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية.. ومن شواهد ذلك ما يلى:

١ – ابقاء ٣٥٠٠ فلسطينياً قيد الاعتقال والاحتجاز فى السجون الاسرائيلية مع تعمد منع زيارتهم واستمرار نقل بعضهم من مكان لآخر دون ابلاغ الصليب الاحمر الدولى أو ذويهم. وذلك رغم نص الاتفاقية على الافراج عمن قضى ثلثى مدة العقوبة ومن هم فوق سن الخمسين ومن هم دون سن الثمانية عشر.

٢ – استمرار حملات الاعتقال التعسفية فى المناطق الخاضعة للسيطرة الاسرائيلية بل وفى مناطق سيطرة السلطة الفلسطينية وذلك اثناء المغادرة أو العودة عبر المناطق الحدودية خاصة معبر الكرامة حيث جرى اعتقال وتوقيف ٢٩٣ فلسطينى عبر المعبر.

٣ – استخدام العنف فى المصادمات بين السلطات الاسرائيلية والمواطنين الفلسطينيين مما أدى الى سقوط حوالى ٣٠٠٠ جريح برصاص الجيش الاسرائيلى فضلاً عن اللجوء الى اسلوب التصفية الجسدية لرموز المقاومة.

٤ – تكرار فرض الحصار على المواطنين الفلسطينيين من خلال السيطرة على المعابر الحدودية وتقييد حرية الحركة والانتقال وعدم السماح بالوصول للاماكن المقدسة، وذلك كأسلوب للعقاب الجماعى. مما ينتج عنه اعاقة النمو والتطور وتدهور الاوضاع الاقتصادية مثل البطالة واعاقة حركة التصدير والاستيراد ونقص الخدمات الطبية والأدوية والمواد التموينية وسوء أوضاع الأسر ومنع جمع شملهم (التسويف فى اصدار التصاريح للفلسطينيين القادمين من الدول العربية للزيارة)، فضلاً عن حرمان الطلبة من ابناء غزة من الانتظام فى الدراسة بجامعات القدس والمدن الاخرى. الى جانب الحصار البحرى للصيادين وتعرضهم للضرب بالنار والاعتقال واغراق قوارب الصيد ومصادرة ادواته.

٥ – التوسع فى سياسة الاستيطان رغم نص الاتفاقية على عدم اجراء اى تغيير من طرف واحد بشأن التقرير النهائى لمصير الاراضى الفلسطينية وتمثل ذلك فى انشاء مستوطنات جديدة او تدعيم وتوسيع مستوطنات قائمة (مراكز وأبنية جديدة – توسيع السياج الأمنى..) وشق طرق التفافية للربط بين المستعمرات. وقد استلزم ذلك مصادرة الاراضى (ما يزيد عن ١٠٪ من مساحة الضفة الغربية) وآلاف الدونمات فى غزة. وكذلك اللجوء الى هدم المنازل (٧٠٠ تم هدمهم، ٢٠٠٠ انذار بالهدم) لاستكمال بناء القدس الكبرى وزيادة الكثافة الاستيطانية بنسبة ٢٠٪. وذلك بتطبيق الاوامر العسكرية بالقوانين القديمة (املاك الغائبين – المناطق المغلقة – اجراءات تعرية الاراضى).

٦ – رغم نص الاتفاقية على احترام حقوق المياه للفلسطينيين وضرورة السماح لهم بحفر آبار لاستخراج احتياجاتهم (٨٠ مليون متر مكعب) فما زالت اسرائيل تتجاهل هذه الاحتياجات وتصادر مصادر مياه المناطق المحتلة بالمصائد المائية من خلال ماسبق حفره من آبار حيث سبق حفر ٢٦ بئر مائية على طول الحدود مع غزة وما يزيد عن ٣٠٠ بئر ارتوازية فى الضفة الغربية. مما نتج عنه نقص حاد فى المياه حيث يبلغ متوسط معدل استهلاك الفلسطينى من المياه من ٣٥ – ٥٠ لتر يومياً مقابل ٢٨٠ – ٣٥٠ لتر يومياً للمستوطن الاسرائيلى. هذا الى جانب تلوث المياه فى غزة بارتفاع نسبة الملوحة والنيترات فيها مما يسبب امراض مزمنة مثل الكلى، الكوليرا، السرطان، التيفويد، وما زالت بعض المناطق بدون شبكات مياه.

٧ – رغم نص الاتفاقية على ضرورة انشاء ممر آمن بين الضفة الغربية وغزة حددته اتفاقية القاهرة عبر نقط عبور ايرز، كانى، ترقوميا، وميفوحوروق، فقد ماطلت السلطات الاسرائيلية، كما تعمدت فى فتح هذا الممر تعطيل حركة المرور سواء للافراد او الشاحنات والسيارات وذلك بالمضايقات الامنية والاجراءات الادارية ومشاكل الجمارك.

العراق:
من حصاد الحصار المفروض على العراق خلال سبتمبر/أيلول

تلقت المنظمة امن الممثلية الدائمة للعراق لدى جامعة الدول العربية نشرة حول آثار الحصار المفروض على العراق خلال شهر سبتمبر الماضى، مقارنة بآثاره فى مثل هذا الشهر من عام ١٩٨٩. ويتضح ان عدد الوفيات ارتفع خلال هذه السنوات، من ٢٨٦ حالة الى ٥٧٦٧ حالة بين الاطفال دون الخامسة من العمر، وذلك بسبب امراض الاسهال ذات الرئة وأمراض الجهاز التنفسى. كما ارتفع عدد الوفيات بين الكبار ممن تزيد أعمارهم على ٥٠ عاماً، من ٤٣٩ حالة الى ٢٠٣ حالة بسبب امراض القلب وارتفاع ضغط الدم وداء السكر.

مأساة اللاجئين ما زالت مستمرة تقرير نصف العام عن مفوضية الامم المتحدة للاجئين

يشير التقرير الى توسع نطاق انشطة المفوضية فى التوطين خلال ١٩٩٨ سواء تلك التى تتم فى ظل تسويات دولية معينة أو فى ظل برامج جمع شمل الأسر أو بصورة مستقلة.

ويمثل اللاجئين من افريقيا والشرق الأوسط ويوغوسلافيا السابقة ٩٨٪ من جملة اللاجئين بنسبة ٣٦٪، ٣٠٪، ٣٢٪ على التوالى. أما الدول المستقبلة فهى السويد، والدنمارك، فرنسا، هولندا، فنلندا، نيوزيلندا، أسبانيا، الارجنتين، بريطانيا، كندا، الولايات المتحدة واستراليا بدرجات متفاوتة من المرونة فى تقبل الحالات العاجلة. وتعتزم الولايات المتحدة وفقاً لبرنامج «الاولوية ٢» تقبل عدد اكبر من لاجئى افريقيا بما قد يصل الى ١٢ ألف حالة، خاصة لاجئى بورندا ورواندا بتنزانيا من أسر التوتسى والهوتو المختلطة والصوماليين والسودانيين بكينيا. وتولى المفوضية اهمية خاصة للحلول الدائمة لمشكلة لاجئى السودان خاصة النساء المعرضات للخطر والاطفال المشردين والحالات الخاصة سواء من مسيحيى الشمال أو مسلمى الجنوب.

ورغم جهود المفوضية مع دول التوطين فإن مأساة ومعاناة اللاجئين لا تنتهى. فمن النادر ان يواصلوا الحياةوالاقامة والعمل المعتاد، وعادة ما تلاحقهم التهديدات التى اضطرتهم لترك أوطانهم أو تواجههم مخاطر جديدة تدفع المفوضية لاعادة توطينهم فى دولة ثالثة آمنة، حيث يحصلون على الحماية القانونية والاقامة وربما المواطنة فى دول تقبل ذلك.

وتسعى المفوضية جاهدة لتحسين امكانياتها فى تحديد اللاجئين المحتاجين لاعادة التوطين من خلال التدريب المستمر لطاقمها وشركائها. ويتضمن كتابها المعدل Resettlement Hand book أوضح المعايير لتوجيه اللاجئين للدول المناسبة. ورغم اختلاف الدول حول اعداد اللاجئين المسموح بهم، فالبعض يقبل حصة سنوية والبعض يقبل حالات فردية، فإن جميع برامج التوطين تعترف بالحالات الاضطرارية التى تشمل حالات الحماية، وجمع شمل الاسر، واللاجئين ذوى الاحتياجات الخاصة مثل النساء المهددات واللاجئين المختطفين والحالات المرضية الخطيرة.

وقد قامت المفوضية منذ الحرب العالمية الثانية بتوطين مئات الآلاف من مواطنى المجر وشيلى وأوغندا وفيتنام والبوسنة، ولكن برامج المفوضية تتميز حالياً بالتنوع الواسع حيث كان ثلث اللاجئين فى العام ١٩٩٦ من الدول الافريقية يمثلون ١٣ جنسية بينما الثلث الثانى من الشرق الأوسط وغالباً العراق وايران. وفى ١٩٩٧ مثل لاجئى البوسنة ٢٥٪ ولاجئ جنوب شرق آسيا ١٢٪.

وتحتاج المفوضية فى جهودها من أجل اعادة التوطين الى التعاون الوثيق مع السلطات المركزية والمنظمات غير الحكومية والمنظمات الدينية والاجتماعية. وقد اوضحت هذه الاطراف الحاجة الى التشاور السنوى حول مشاكل التوطين، كما اكدت أهمية أنشطة المجموعة الخاصة العاملة بالتوطين فى تنفيذ برامج واحتياجات التوطين وتنويع فرصه خاصة فيما يتعلق بمشاكل النساء المعرضات للخطر ومشكلة اندماج اللاجئيين فى المجتمعات الجديدة. وتستفيد المجموعة فى هذا الشأن من توجيهات واتصالات اعضاء البعثات الدائمة والمكاتب الاقليمية للمفوضية وتحتاج المفوضية لمتابعة التقدم والتوسع والتنوع فى التوطين فى افريقيا وأوروبا لانشاء بعثة دائمة فى موزمبيق ومكتب دائم فى اسبانيا.

ورغم مساهمة عدة حكومات فى دعم ميزانية اعادة التوطين فان التمويل المادى ليس هو الضمان الوحيد لتنفيذ الانشطة حيث اثبتت التجربة ان مشكلة اندماج اللاجئين فى المجتمعات الحديثة هى اعقد المشاكل.

ومن صور التعاون مع المنظمات الدولية ذلك التعاون القائم مع المنظمة الدولية للهجرة (IOM) التى انشئت فى بروكسل ١٩٥١ لتنظيم حركة الهجرة ومواءمتها مع حاجة المجتمعات ومع مقتضيات التنمية. فبمقتضى مذكرة التفاهم المبرمة معها تتم الاستفادة من الخبرة المتبادلة بينها وبين المفوضية السامية للاجئين. ويستفيد اللاجئون بصفة خاصة من امتيازات IOM وما تقدمه من تسهيلات وتخفيضات فى مجال النقل، وكذلك خبرتها فى ترتيب الوثائق والاتصالات اللازمة لنقل المرضى للدولة المناسبة للعلاج.

وتلعب المنظمات غير الحكومية دوراً هاماً فى اعلام الرأى العام بقضايا اللاجئين، والدفاع عن الحالات الفردية، وضمان اتخاذ قرارات السماح الحكومية وتخصيص الميزانية المناسبة لمساعدة اللاجئين من خلال شبكة ضغط جماهيرية وكذلك الضغط لاستصدار تشريعات مواتية. كما تقوم هذه المنظمات بدور هام وغالباً الرئيسى فى تقديم منظومة من الخدمات التى تسهم فى حل مشكلة اندماج اللاجئين، وتشمل الخدمات اللغوية والثقافية، والاجتماعية، والرعاية الصحية والعلاج من خلال الاتصال بالمستشفيات والمراكز الطبية خاصة لضحايا التعذيب والاغتصاب. وكذلك خدمات التدريب على العمل والاتصال بذويهم فى الخارج بما يفيد فى محاولة جمع شمل الاسر، وبما يدعم الصحة البدنية والنفسية للاجئين .

وتلعب أجهزة الاعلام دوراً هاماً فى التوعية بمشاكل وحالات اللاجئين واحتياجاتهم. لذلك فمن المفيد ان تتعاون المفوضية مع وسائل الاعلام خاصة وأن هذا التعاون يمكن ان يضمن تمويلاً رئيسياً لبرامج التوطين. هذا مع ضرورة احاطة اللاجئ بأن تركيز أجهزة الاعلام على القضايا والتفاصيل الشخصية قد يعرقل اعتبارات الحماية أو يتسبب فى اجراءات انتقامية من حكومته سواء فى دولة اللجوء أو لدى عودته.

التفسير الدولى للتدخل .. محاضرة لامين عام الامم المتحدة

أوضح الامين العام ان الامم المتحدة هى عبارة عن مؤسسة لدول، ومن الطبيعى ان تخشى الدول الصغيرة من تدخل الدول الكبرى فى شئونها. الداخلية. ولقد شهد القرن الحالى عدة تدخلات خطيرة منها تدخل الحلفاء فى الحرب الاهلية الروسية عام ١٩١٨ وتدخل الاتحاد السوفيتى فى المجر وتشيكوسلوفاكيا وافغانستان، وتدخل الولايات المتحدة فى فيتنام، وكذلك تدخل تركيا فى قبرص عام ١٩٧٤. ورغم ان الدول الكبرى التى تدخلت قد حاولت ايجاد تفسيرات قانونية لتدخلاتها الا ان الانطباع العام قرن «التدخل» بمفهوم «الغزو».

واذا رجعنا الى ميثاق الامم المتحدة نجد انه رتب مسئوليات كبيرة على عاتق الدول الكبرى نظراً لعضويتها الدائمة فى مجلس الامن. ورغم ذلك حرص الميثاق الامم المتحدة على وضع حدود على هذه المسئوليات لمنع سوء استخدامها، ولذلك نصت المادة الثانية من الميثاق على حماية سيادة الدول ومنع «التدخل» حتى من الامم المتحدة نفسها، فهذه المادة تحرم تدخل الامم المتحدة فى الامور التى تعتبر خاضعة للسلطان الداخلية للدول كما حرمت التدخل فى المنازعات الداخلية. ويعنى هذا التحريم ضرورة السماح للدول الاعضاء بحل منازعاتها الداخلية بدون تدخل اجنبى.

ومن المعروف ان الجمعية العامة للامم المتحدة قد قامت باقرار المعاهدة الدولية لمنع وتجريم جريمة الابادة الجماعية. وحيث ان جريمة الابادة الجماعية تتم فى اغلب الاحوال من سلطات دولة ما ضد مواطنيها، فمن الصعب تصور منع هذه الجريمة ومعاقبتها من جانب المجتمع الدولى بدون التدخل فى الشئون الداخلية لهذه الدولة. ومن هذا المنطلق ترسخ مفهوم جديد يشير الى انه من الصعب التمسك بسيادة الدولة وحرمة حدودها عند وقوع جرائم الحرب او الابادة الجماعية. وبالرغم من التسليم بان بعض المنازعات تعتبر من الامور الداخلية الا انه من الصعب عدم التدخل فى مواضيع اساسية تمس حقوق الانسان. كما ان الكثير من المنازعات الداخلية لا تقتصر على حدود دولة ما وانما تمتد لتؤثر على دول اخرى مجاورة.

وفى حالات كثيرة -شوهدت اخيراً- فان المنازعات الداخلية كثيراً ما تؤدى الى تفكيك الدولة وخلق عدة دول جديدة بحدود جديدة وبالتالى تحول النزاع الداخلى الى نزاع دولى بين الدول الجديدة التى انفصلت عن الدولة الام، ومن هنا يصبح النزاع الداخلى، نزاعاً بين دول يصعب على المجتمع الدولى تجاهله. وهنا قد يستدعى الامر التدخل من جانب المجتمع الدولى، وهو تدخل لا ينطبق عليه قاعدة عدم جواز أو تدخل فى الشئون الداخلية.

وتناول الامين العام كذلك، اشكال التدخل موضحاً انه ليس بالضرورة التدخل العسكرى الذى يعتبر اقل فعالية من اشكال التدخلات الاخرى، ومنها العمل الدبلوماسى ومحاولة حل الخلافات بالطرق السلمية، ولذلك فان العالم سيكون افضل بكثير لو تم حل الخلافات وفقاً للفصل السادس من الميثاق بدلاً من التدخلات المنصوص عليها فى الفصل السابع من الميثاق.

ويوضح الامين العام ان هناك منازعات لا يكمن حلها الا بالتدخل العسكرى الذى له اشكال عديدة، منها على سبيل المثال:

- تدخل الهند عام ١٩٧١ فى الحرب الاهلية التى كانت تدور فى شرق باكستان والتى شهدت تعديات وانتهاكات لحقوق الانسان. وقد ادى هذا التدخل الى انهاء الحرب الاهلية واقامة دولة بنجلاديش.

وكذلك تدخل فيتنام فى كمبوديا عام ١٩٧٨ لوضع حد لجريمة الابادة الجماعية التى قام بها الخمير الحمر.

وفى كافة هذه الحالات كان التدخل من دولة لوقف نزوح المهاجرين من دولة مجاورة الى داخل اراضيها. ورغم ان هذا التدخل قد فُسر من جانب البعض بانه غزو وعدوان الا ان المجتمع الدولى تقبله نظراً لفظاعة انتهاكات حقوق الانسان التى كانت تحدث فى ذلك الوقت. ومع هذا فان كل هذه التدخلات كانت فردية وغير مصرح بها من الامم المتحدة وبالتالى فقد نظر اليها بعدم الارتياح كسابقة دولية غير مرغوب فيها.

- وهناك التدخل العسكرى الذى يتم وفقاً للفصل السابع من الميثاق مثل ما حدث عند احتلال العراق للكويت. ويثار هنا سؤال مهم للغاية حول من يقوم بالتدخل بالنيابة عن الامم المتحدة.. ويوضح الامين العام انه شخصياً يفضل ان يتم التدخل بواسطة قوات للامم المتحدة الا ان ذلك صعب تحقيقه من ناحية الامكانيات والتمويل، ولهذا فانه يقترح ان تقوم كل دولة من الدول الاعضاء فى الامم المتحدة بتدريب قوة صغيرة قادرة على سرعة الانتشار وحتى يمكن للامم المتحدة الاستعانة بها فى اسرع وقت ، وبعد صدور قرار من مجلس الامن. ويشير الامين العام فى هذا الصدد الى تجربة رواندا كيف أن عرقلة عملية التدخل العسكرى فى ذروة وقوع مأساة الابادة الجماعية قد أدى الى مقتل خمسمائة الف مواطن.

- واختتم الامين العام محاضرته بان تعريف «التدخل» سيكون دائماً محل حوار واختلاف فى الاراء وان الضمان الاساسى هو الحرص على الا يتم «التدخل» الا بقرار من مجلس الامن والتصدى لمحاولات التدخل خارج هذا النطاق. كما يجب العمل على تشجيع التدخل الدبلوماسى ومحاولة حل المنازعات بالطرق السلمية.

موقف البلدان العربية من اتفاقيات الشرعة الدولية لحقوق الانسان

رغم الخطوات الواسعة التى قطعها المجتمع الدولى منذ صدور الاعلان العالمى لحقوق الانسان قبل ٥٠ عاماً من أجل كفالة واحترام حقوق الانسان وحرياته الاساسية فى العالم، وفى الوقت الذى تتسابق فيه الدول المتحضرة، وهى تحتفل بالذكرى الخمسين للاعلان العالمى، على تقديم نفسها للعالم بأفضل صورة ممكنة كراعية وحامية لحقوق الانسان.. فان تدهور حالة حقوق الانسان فى العديد من البلدان العربية مازال فى مقدمة الهموم الكبرى لحركة حقوق الانسان الوطنية والعربية. ان الاحتفال بالذكرى الخمسين للاعلان العالمى مناسبة هامة كى تجدد **المنظمة العربية لحقوق الانسان** دعوتها المتكررة للحكومات العربية بالانضمام الى العهود والمواثيق الدولية لحقوق الانسان، وفى مقدمتها العهدين الدوليين للحقوق المدنية والسياسية، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية الذين يمثلان قاعدة الالتزام الدولى بحقوق الانسان.

فبعد مرور اكثر من ثلاثين عاماً على دخول العهدين حيز التنفيذ لم ينضم اليهما من البلدان العربية سوى ١٣ بلداً، وهم الاردن وتونس والجزائر والسودان وسوريا والصومال والعراق والكويت ولبنان وليبيا ومصر والمغرب واليمن. واستمر عزوف باقى بلدان مجلس التعاون الخليجى وكل من جيبوتى وموريتانيا عن الانضمام اليها. وبالنسبة للبروتوكول الاختيارى الملحق بالعهد الدولى للحقوق المدنية والسياسية فقد تجمد عدد الدول المنضمة عند ثلاثة منذ العام ١٩٩٠ وهم الجزائر وليبيا والصومال.

وتلاحظ المنظمة العربية لحقوق الانسان ان انضمام البلدان العربية الى العهدين الدوليين وغيرهما من المواثيق والاتفاقيات الدولية لحقوق الانسان لم يفض الى تحسن حالة حقوق الانسان، بسبب عدم قيام تلك البلدان بتطوير بنية تشريعاتها الوطنية لكى تتلائم مع نصوص تلك المواثيق والاتفاقيات الدولية لحقوق الانسان من ناحية، كما انها لم تتخذ التدابير والاجراءات اللازمة لفرض احترام حقوق الانسان من ناحية ثانية، يضاف الى ذلك أن بعض البلدان العربية قد أوردت العديد من التفسيرات والتحفظات على نصوص الاتفاقيات التى صادقت عليها، ورغم أن بعض هذه التفسيرات والتحفظات لا تثير أية مشكلات تتعلق بالتزام تلك البلدان بنصوص المواثيق الدولية، إلا ان البعض الآخر منها يكاد يخلى أحكام الاتفاقيات من مضمونها الحقيقى.

وفيما يلى قراءة فى تفسيرات وتحفظات بعض البلدان العربية على نصوص العهدين الدوليين للحقوق المدنية والسياسية، وللحقوق الاقتصادية والاجتماعية:-

الجزائر:

(أ) تفسر الحكومة الجزائرية المادة (١) المشتركة فى العهدين، بأنه لا يمكن بأى حال من الاحوال ان تعرقل الحق الثابت للشعوب فى الاستقلال والسيطرة على ثرواتها. وفوق ذلك تعتبر الحكومة ان المادة (٣/١) فى العهدين والمادة (١٤) فى العهد الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية المتعلقة بمناطق الحكم الذاتى تتعارض مع أغراض ومبادئ الامم المتحدة وميثاق المنظمة والاعلان الخاص بمنح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الصادر عن الجمعية العامة للامم المتحدة.

(ب) تفسر الحكومة الجزائرية نصوص المادة (٨) من العهد الدولى للحقوق الاقتصادية والاجتماعية، والمادة (٢٢) من العهد الدولى للحقوق المدنية والسياسية بأن تجعل القانون هو اطار عمل الدولة بشأن تنظيم وممارسة الحق فى التنظيم.

وتتعلق المادتين (٨) و(٢٢) من العهدين بكفالة حرية تكوين الجمعيات وانشاء النقابات والانضمام اليها، وحق الاضراب.

(جـ) تعتبر الحكومة الجزائرية انه لا يمكن بأى حال ان تعرقل المادة (١٣) فى فقرتها الثالثة والرابعة من العهد الدولى للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية «حقها المطلق» فى تنظيم نظامها التعليمى.

وتنص الفقرة الثالثة من المادة ١٣ على ان تتعهد الدول الاطراف فى العهد باحترام حرية الآباء أو الاوصياء فى اختيار مدارس لاولادهم غير المدارس الحكومية، وتنص الفقرة الرابعة على كفالة حرية الافراد والهيئات فى انشاء وادارة مؤسسات تعليمية وذلك رهناً بخضوع التعليم الذى توفره هذه المؤسسات لما تفرضه الدولة من معايير دنيا.

(د) تفسر الحكومة الجزائرية نص المادة (٤/٢٣) من العهد الدولى للحقوق المدنية والسياسية بأنها لا يمكن بأى حال أن تتضارب مع أسس النظام القانونى الجزائرى. وتنص المادة ٤/٣٢ على التزام الدول الاطراف باتخاذ التدابير المناسبة لكفالة تساوى حقوق الزوجين وواجباتهما لدى التزوج وخلال قيام الزواج وانحلاله.

مصر:

وضعت الحكومة المصرية تحفظاً عاماً على نصوص العهد الدولى الخاص بالحقوق المدنية والسياسية هو «الاخذ فى الاعتبار نصوص الشريعة الاسلامية، وحقيقة ان لا تتعارض مع نصوص الوثيقة».

العراق:

أوردت الحكومة العراقية تحفظين رئيسيين على العهدين الدوليين وهما:-

- أن دخول العراق كطرف فى العهدين الدوليين، لا يعنى توقع اعتراف باسرائيل ولا يستتبعه أية التزامات تجاه اسرائيل.

- ان دخول العراق فى العهدين، لا يفرض عليها أية التزامات للدخول كطرف فى البروتوكول الاختيارى الملحق بالعهد الدولى للحقوق المدنية والسياسية.

الكويت:

- أوردت الحكومة الكويتية «بيان تفسيرى» يتعلق بالمادة (٢/٣) والمادة (٣) من العهد الدولى الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية يقضى بانه «رغم ان الكويت

تصادق على المبادئ التى تجسدها المادة (٢/٢) والمادة (٣) لاتساقها بوجه عام مع نصوص الدستور ومادته رقم (٢٩) على وجه الخصوص، الا انها تعلن أن الحقوق التى تحيل اليها هاتين المادتين لابد وان تمارس فى حدود القانون الكويتى.

وتنص المادة ٢/٢ على تعهد الدول بأن تضمن جعل ممارسة الحقوق المنصوص عليها فى العهد بريئة من أى تمييز بسبب العرق او اللون او الجنس او اللغة او الدين ..الخ . وتنص المادة (٣) على تعهد الدول الاطراف بضمان مساواة الذكور والاناث فى حق التمتع بجميع الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

– كما أوردت الكويت «بيان تفسيرى» يتعلق بالمادة (٩) من العهد الدولى للحقوق الاقتصادية والاجتماعية يقضى بان التشريع الكويتى يحمى حقوق العمال الكويتيين وغير الكويتيين، بينما تنطبق نصوص الضمان الاجتماعى على الكويتيين فقط».

– وكذلك تحفظت حكومة الكويت على المادة ٨ فقرة (أ) و(د) وأعلنت عدم التزامها بنصوص تلك الفقرتين. وتقضى تلك الفقرتان بأن تتعهد الدول الاطرف فى العهد بكفالة حق كل شخص فى تكوين النقابات بالاشتراك مع آخرين وفى الانضمام الى النقابة التى يختارها، وحق الاضراب.

ليبيا:

أكدت الحكومة الليبية ان انضمامها الى العهد الدولى للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية «لا يعنى الاعتراف باسرائيل أو يكون سبيلاً لدخول الجماهيرية فى تعاملات مع اسرائيل.

سوريا:

١ – لا يعنى قبول سوريا بهذين العهدين بأى حال توقيع اعتراف باسرائيل أو أن يكون سبيلاً للدخول فى علاقات معها فيما يتعلق بأى شئ ينظمه العهدين.

٢ – تعتبر سوريا أن الفقرة (١) من المادة (٢٦) من العهد الدولى للحقوق الاقتصادية والاجتماعية، والفقرة (١) من المادة (٤٨) من العهد الدولى للحقوق المدنية والسياسية، لا تتسق مع اغراض واهداف العهدين بالقدر الذى لا تتيح به للدول، بدون تمييز، فرصة ان تصبح أطرافاً فى العهدين المذكورين.

اليمن:

لا يعنى قبول اليمن الشعبية التوقيع على العهد الدولى الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية، توقيع اعتراف باسرائيل أو أن يكون أساساً لانشاء علاقات بأية وسيلة.

فلسطين:

التوسع فى بناء المستوطنات بعد توقيع «واى بلانتشين»

تلقت المنظمة ببالغ القلق والاستنكار تصريحات وزير خارجية اسرائيل أمام التلفزة ووسائل الاعلام يوم ١٩٩٨/١١/١٦ والذى حرض فيها المستوطنين على الاستيلاء على أكبر قدر من الاراضى الفلسطينية واقامة المستوطنات عليها قبل التوصل الى تسوية دائمة وقبل تصديق الكنيست الاسرائيلى على اتفاقية «واى بلانتشين».

كما بدأت الحكومة الاسرائيلية فى اتخاذ اجراءات تسمح لها بمصادرة نسبة ١٠٪ من أراضى الضفة الغربية المحتلة (حوالى ٥٠ ألف هيكتار) واعتبارها «اراضى أميرية» حكومية تمهيداً لنقلها الى المستوطنين.

وتتواكب هذه التصريحات مع ما سبق ان اعلنه بنيامين نتنياهو عن عزم حكومة اسرائيل مواصلة الاستيطان استناداً الى ان اتفاق «واى بلانتشين» لا يلزم اسرائيل بخلاف ذلك. وقد اعقب تلك التصريحات، قيام المستوطنون بتوسيع حملة الاستيلاء على الاراضى الفلسطينية المحتلة.

ويأتى هذا التوسع فى سياق ما تقوم به الحكومة الاسرائيلية من اجراءات المماطلة والتسويف ووضع شروط مجحفة على الجانب الفلسطينى أو خلق أزمات مفتعلة بهدف التنصل من التزاماتها الهزيلة فى «واى بلانتيشن». فمن ناحية، قرر وزير الخارجية الاسرائيلى فى مطلع ديسمبر/كانون أول الحالى الغاء مشروعى اتفاق مع الفلسطينيين يتعلق احدهما بفتح مرفأ فى غزة ويتعلق الثانى بانشاء ممر آمن بين الضفة الغربية وقطاع غزة. ومن ناحية أخرى، وجه رئيس الوزراء الاسرائيلى يوم ٣ ديسمبر/كانون أول «انذاراً» للجانب الفلسطينى بأن اسرائيل لن تتخلى عن المزيد من الاراضى للسلطة الفلسطينية ما لم يلتزم الفلسطينيون بثلاثة شروط وهى : تعهد الرئيس عرفات بعدم الاعلان عن قيام دولة فلسطينية فى العام المقبل، ووقف عمليات التحريض على العنف ، وان تقبل السلطة شروط اسرائيل فى تحديد من يتم الافراج عنهم من السجناء الفلسطينيين. وهو ما يعنى تجميد المرحلة الثانية لاعادة الانتشار فى الضفة الغربية .

وقد رفضت السلطة الفلسطينية هذه الشروط واعتبرتها محاولة جديدة للتهرب من تنفيذ اتفاقية «واى بلانتيشن» كما أعلنت جامعة الدول العربية رفضها لهذه الشروط الجديدة وأكدت بأنه لا يمكن للجانب الفلسطينى ان ينفذ تعهداته فيما تتهرب الحكومة الاسرائيلية من تنفيذ التزاماتها سواءً بالنسبة للانسحاب من الاراضى او اطلاق السجناء وانشاء ميناء غزة والممر الآمن، ودعت الولايات المتحدة التى رعت الاتفاق الى وقف الانتهاكات الاسرائيلية.

قطر:

الاعلان عن عزم السلطات اصدار دستور دائم للبلاد

أعلن الشيخ حمد بن خليفة آل ثان أمير قطر يوم ١٦ نوفمبر/تشرين الثانى عن «تشكيل لجنة من أهل الكفاءة والاختصاص لوضع دستور دائم للبلاد يكون من بنوده تشكيل مجلس منتخب عن طريق الاقتراع الشعبى»، وأكد أمير قطر ان هذا التطور يأتى سعياً نحو تكريس المشاركة الشعبية كأساس للحكم والتى تشكل واحد من المقومات الرئيسية للمجتمعات فى العالم المعاصر.

ويأتى هذا الاعلان فى ظل الاستعدادات الرسمية التى تشهدها قطر لاجراء الانتخابات البلدية فى فبراير١٩٩٩ ، والتى تشارك فيها المرأة القطرية كناخبة ومرشحة للمرة الاولى. وقد انتهت بالفعل مرحلة تسجيل الناخبين فى ٢٩ دائرة انتخابية والتى بدأت يوم ٣ نوفمبر/تشرين الثانى ١٩٩٨ ، وسوف تبدأ عملية تسجيل المرشحين يوم ١٥ ديسمبرالحالى وتعلن الكشوف النهائية فى ٧ يناير/كانون الثانى ١٩٩٩ بعد الانتهاء من مرحلة تقديم الطعون والتظلمات.

وكان أمير قطر أصدر قانوناً حدد فيه شروط الناخب وفق شروط عامة لا تخل بحق القطريين فى المشاركة فى الانتخابات العامة..

والمنظمة اذ ترحب بالشروع فى اول انتخابات بلدية فى قطر، فإنها على ثقة من ان ترجمة الوعود التى بذلها العاهل القطرى سوف تعود بالتقدم على حقوق الانسان فى البلاد.

سوريا:
انتخابات مجلس الشعب السورى

جرت يوم ٢٨ نوفمبر/تشرين ثان انتخابات مجلس الشعب السورى لاختيار ٢٥٠ نائباً من بين عدد المرشحين المتنافسين وعددهم ٧٣٦٤ مرشحاً. وقد بلغ عدد الناخبين الذين أدلوا بأصواتهم ٣,٠٦ مليون ناخب من اجمالى ٦,٠٨ مليون ناخب بنسبة تقترب من ٥٠٪. وقد أسفرت النتائج النهائية للانتخابات عن فوز مرشحو الجبهة الوطنية التقدمية الحاكمة بقيادة حزب البعث بـ ١٦٧ مقعداً وهى النسبة المخصصة لها، من بينها ١٣٥ مقعداً لحزب البعث. والجدير بالذكر أن انتخابات مجلس الشعب تجرى وفقاً لمرسوم رئاسى يخصص ٥١٪ من مقاعد المجلس «للعمال والفلاحين» مقابل ٤٩٪ «لباقى فئات الشعب»، على ان تتوزع هذه المقاعد بين الاحزاب (١٦٧ مقعداً) والمستقلين (٨٣ مقعداً).

وكان التجمع الوطنى الديمقراطى الذى يمثل احزاب المعارضة السورية أصدر «بياناً» بمناسبة انتخابات مجلس الشعب، طالب فيه السلطات باجراءاصلاحات دستورية واطلاق الحريات العامة وتعديل نظام الانتخابات حتى يمكن تشكيل سلطة تشريعية مستقلة تعبر عن خيارات الشعب كله وتعزز وحدته الوطنية على اسس العدالة والمساواة.

الجزائر:
الاستعداد للانتخابات الرئاسية

على مدار شهر نوفمبر/تشرين ثان الماضى شهدت الساحة الجزائرية حركة سياسية دائبة ارتبطت بعملية التضمين والاستبعاد فى قوائم مرشحى الانتخابات الرئاسية المرتقبة، بقدر ما ارتبطت بتداعيات هذه العملية نفسها على تفاعلات القوى الجزائرية الرئيسية. فعلى جانب، شرعت أطراف ممثلة لمختلف ألوان الطيف السياسى فى تعبئة انصارها لدعم ترشيحها لانتخابات الرئاسة، بحيث يمكن وضع تصور أولى لقائمة من المرشحين المحتملين تضم بين ما تضم : أحمد أويحيى رئيس الحكومة الحالى، ومولود حمروش رئيس حكومة سابق، ومقداد سيفى مرشحين عن تيارات مختلفة داخل التجمع الوطنى الديمقراطى (الحاكم). وعلى حين تركت جبهة القوى الاشتراكية كل الاحتمالات مفتوحة أمام فرص مشاركتها فى الانتخابات الرئاسية، أكدت حركة مجد استعدادها للتقدم للانتخابات وإن لم تسم بعد مرشحها الرئاسى. أما الجبهة الاسلامية للانقاذ (المحظورة)، فقد حيل بين عبد القادر حشانى وبين ممارسة اتصالاته مع عدد من كبار الشخصيات الجزائرية فى اطار لجنة المصالحة الوطنية لجهة دعم مرشح اسلامى، وتم تحذير حشانى من احتمال تجدد اعتقاله فى حال عدم امتثاله للحظر السياسى.

ومما يذكر فى هذا الخصوص ان لجنة المصالحة الوطنية المشار اليها كانت قد تشكلت من كل من أحمد بن بلة رئيس الجزائر بعد الاستقلال، وعبد العزيز بلخادم رئيس المجلس الشعبى الوطنى حتى أزمة ٩٢/٩١ ، وعبد الحميد مهرى الامين العام السابق لجبهة التحرير الوطنى.

وعلى جانب آخر، تسبب هذا الشحن السياسى فى المشهد الجزائرى فى اثارة الخلاف بين اطراف شتى حول جملة قضايا من بينها: حدود الدعم المتاح للمرشحين، واجراءات تشكيل اللجنة الوطنية المستقلة لمراقبة الانتخابات، ودور حكومة أحمد أو يحيى فى مرحلة الاستعداد للانتخابات.

وبالتوازى مع هذه التطورات سارت الأزمتان اللتان عايشتهما الجزائر فى غضون شهر اكتوبر الماضى فى مسارين مختلفين، فعلى حين بدأت الصحف المعلقة تعاود ظهورها بعد فترة من تبادل الاتهامات بينها وبين السلطة، أدانت خلالها الصحف (وبالذات الوطن ولوماتان) بعض رموز النظام السياسى (وفى مقدمتهم محمد بتشين كبير مساعدى الرئيس زروال) بالفساد السياسى، فيما أخذ فيها على تلك الصحف عجزها عن سداد ديونها. استمر العاملون فى قطاع الاتصال والبريد فى اضرابهم المفتوح احتجاجاً على اجراءات خصخصة القطاع ومطالبة بمضاعفة مكافأة نهاية العام. وقد حرصت النقابة الممثلة للعمال المضربين على تأكيد التزامهم بالقانون، وأقدمت على استئناف الحكم القاضى بعدم شرعية الاضراب.

تونس:
تعديلات دستورية وقانونية تثير جدلاً واسعاً

خلا بيان الرئيس التونسى زين العابدين بن على فى ٧ نوفمبر/تشرين ثان بمن اى اشارة لقرار العفو الذى سبق ان رددته العديد من المصادر الصحفية واثار ردود فعل متابينة لدى دوائر المعارضة التونيسية. لكن اوردت مصادر صحفية فى وقت لاحق عن صدور عفو عن بعض المقيمين فى الخارج، ورفع الرقابة الادارية عن عشرة من اعضاء سابقين

فى حزب النهضة «المحظور» المقيمين فى الداخل.

لكن فى الوقت نفسه اشار الرئيس زين العابدين بن على الى نيته فى ادخال تعديلات دستورية رقانونية تشمل السماح بالتنافس على رئاسة الدولة، والقانون الجديد لجوازات السفر الذى ينزع صلاحية سحبها من وزارة الداخلية ويحيلها الى القضاء، والقانون الانتخابى المعدل الذى يرفع حصة المعارضة من مقاعد مجلس النواب الـ٦٣ الى نسبة ٢٠ ٪.

وفى المقابل اعتبر آخرون سلسلة الاجراءات المشار اليها التفافاً على جمود الوضع السياسى فى تونس، فى وقت يتميز فيه الوضع المناظر على الساحتين المغربية والجزائرية بحركته الشديدة، وفى تقدير هؤلاء فإن معظم القرارات والقوانين المشار اليها أحيط بمجموعة من الضوابط أفقدته مضمونه وحيدت أثره على مسار التطور الديمقراطى.

وفى هذا السياق انتقدت خصوصية العفو الرئاسى، ودعت الى تعميمه من خلال اصدار تشريع يرفع عنه الطابع الانتقائى المميز له. كذلك انتقدت مادتان أساسيتان من مواد قانون جوازات السفر الجديد، احداهما لحرمانها المواطن من حقه فى المثول امام القضاء للدفاع عن نفسه، الامر الذى يجعل القضاء والحال هذه مجرد آلية جديدة لقرارات السحب والمنع من التنقل واضفاء الشرعية عليها. والاخرى لنصه على تخويل السلطات التونسية حق سحب الجواز من صاحبه اذا ما ادين بالاضرار بالامن العام، وهو مصطلح مطاط يمكن اساءة استخدامه من اجهزة الامن.

كما ان اشتراط ان يكون المرشحون لانتخابات الرئاسة المقبلة من زعماء الاحزاب او امنائها، وأن يكون قد مضى عليهم فى مناصبهم خمس سنوات على الاقل، قد نظر اليهما باعتبارهما شرطين تعسفيين كونهما لا ينطبقان فعلياً الا على السيد محمد مواعدة المودع بالسجن. هذا الى جانب ان رفع نسبة التمثيل الحزبى فى المجلس التشريعى، يراهن على الخلافات داخل الاحزاب التونسية وفى ما بينها، وهى الخلافات التى تعطل قدرتها على الائتلاف الجبهوى، وتقلل من مستوى ادائها فى الانتخابات التشريعية المقبلة.

موقف شجاع للمفوضة السامية لشئون اللاجئين بشأن تطبيق اتفاقية چنيف الرابعة فى فلسطين

سبق أن قامت المنظمة العربية لحقوق الانسان فى نشراتها السابقة بعرض التطورات الخاصة بموقف الحكومة السويسرية من تنفيذ قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٥/١٠ والذى طالبت فيه بدعوة الدول اطراف اتفاقية چنيف الرابعة لمناقشة الاجراءات اللازمة لتطبيق الاتفاقية فى الاراضى الفلسطينية المحتلة، وأوضحت أن ذلك الموقف الا يتفق مع ما يطالبه بها القرار، حيث دعت الى اجتماع للخبراء لدراسة مشاكل عامة واغفلت اى ذكر بالاراضى الفلسطينية المحتلة.

وفى اجتماع عقد يوم ٢٧ اكتوبر الماضى، طالبت مندوبة المفوضية السامية لشئون اللاجئين تنفيذ قرار الجمعية العامة للامم المتحدة، مؤكدة الاجماع الدولى على الانطباق القانونى للاتفاقية على الاراضى الفلسطينية المحتلة، وعددت المسائل المختلفة التى تلزم مناقشتها مثل المستوطنات الاسرائيلية وتدمير الممتلكات، وقامت بتذكير الدول اطراف الاتفاقية بواجباتهم بتفعيل الخيارات المتاحة فى الاتفاقية بما فيها الجزاءات. وعقب هذه المداخلة، هدد ممثلو اسرائيل وسويسرا والولايات المتحدة بتقديم احتجاج رسمى ضد مندوبة مفوضية اللاجئين، كما لجأوا الى تخويفها بوسائل غير رسمية.

والمنظمة العربية لحقوق الانسان، اذ تعرب عن تقديرها البالغ لمندوبة المفوضية السامية لموقفها الشجاع دفاعاً عن الشرعية الدولية والتطبيق السليم لاتفاقية چنيف الرابعة واحترام قرارات الامم المتحدة، فانها تستنكر مواقف ممثلى سويسرا واسرائيل والولايات المتحدة وتهديداتهم للمندوبة الدولية.

الكويت:
البرلمان يناقش مشكلة «البدون»

اعلنت مصادر رسمية كويتية أن لجنة الشئون الداخلية والدفاع بمجلس الامة الكويتى ستجتمع فى اواخر نوفمبر/تشرين الثانى بحضور وزير الداخلية لمناقشة مشكلة «البدون»، من أجل وضع حلول جذرية لها. جاء هذا الاجتماع فى اعقاب الانتقادات التى وجهها بعض نواب البرلمان للحكومة لتأخرها فى حل مشكلة «البدون» رغم تشكيل لجنة حكومية لهذا الغرض.

ويبلغ عدد « البدون»، حسب الاحصائيات الرسمية ما يزيد على مائة الف شخص، وهم يقيمون فى الكويت ويؤكدون أنهم كويتيون ولكنهم لا يملكون وثائق تؤكد ذلك. وهم محرومون من العمل فى الوظائف الحكومية أو التمتع بمزايا التعليم المجانى أو العلاج الصحى.

وتعتقد الحكومة الكويتية أن أغلب «البدون» عراقيين أو ايرانيين أخفوا وثائق جنسيتهم وجوازات سفرهم للحصول على الجنسية الكويتية للتمتع بالخدمات التى تقدمهاالحكومة.

وقد تعرضت هذه الفئة لانتهاكات جسيمة فى الفترة التى اعقبت تحرير الكويت مباشرة بسبب تشكك السلطات وقطاعات من الرأى العام فى ولاء وانتماء هذه الفئة للكويت اثناء الازمة.

والمنظمة العربية لحقوق الانسان تناشد السلطات الكويتية بوضع حل جذرى لمشاكل«البدون» بما يكفل احترام حقوقهم وحرياتهم الاساسية التى اقرتها المواثيق الدولية المعنية بحقوق الانسان.

مصر:

تعذيب مواطن حتى الموت

تلقت المنظمة العربية لحقوق الانسان شكوى بشأن قيام رئيس مباحث مطروح يوم ١٤ سبتمبر الماضى بمداهمة مسكن المواطن جمال عبد الله محمد بدون اذن من النيابة وتفتيش منزله والتعدى على والدته بالضرب والسب. كما قبض على شقيقه رهينة لحضوره. وقد أفادت الشكوى ان الاسرة قامت بتحرير بلاغ ضد رئيس مباحث مطروح، وتم التحقيق فيه بمعرفة النيابة التى أمرت باستدعاء رئيس مباحث مطروح للحضور أمامها يوم ١٦ سبتمبر الماضى ولكنه لم ينفذ قرار النيابة. وقد اضطر المواطن جمال عبد الله الى مغادرة مرسى مطروح والاقامة بمنطقة المعادى للعمل خوفاً من بطش وانتقام رئيس مباحث مطروح. وتفيد الشكوى أن رئيس المباحث استخدم اتصالاته بضابط قسم المعادى الذى قام بالقبض على جمال عبد الله محمد فى ٢٥ سبتمبر وقام بتعذيبه حتى الموت.

وتفيد الشكوى ان نيابة المعادى تولت التحقيق فى واقعة وفاة المواطن المذكور، وأكد ثلاثة شهود فى التحقيقات انهم شاهدوا عملية تعذيب جمال عبد الله على يد ضابط مباحث المعادى.

وقد خاطبت المنظمة السلطات المختصة بمضمون هذه الواقعة التى تشكل انتهاكاً خطيراً لحقوق الانسان واعتداءً جسيماً على حياة مواطن وحرمة مسكنه وكرامة اسرته، وطالبتها باجراء تحقيق عادل فى هذه الانتهاكات الجسيمة، ولكنها لم تتلق حتى الآن ما يفيد محاسبة المسئولين عن وفاة المواطن المذكور.

.. وتدهور الحالة الصحية لمعتقل سياسى

كما تلقت المنظمة شكوى تفيد بتدهور الحالة الصحية للمعتقل السياسى عبده نور الدين أحمد، البالغ من العمر ٤٥ والمودع سجن وادى النطرون (٢)، حيث يعانى من شلل بالساقين وتدرن بالعمود الفقرى، بسبب حرمانه من الرعاية الصحية اللازمة. وتطالب المنظمة السلطات المصرية بتحقيق الشكوى وتوفير العلاج المناسب والرعاية الصحية اللازمة له، مع النظر فى الافراج عنه لسوء حالته الصحية عملاً بنص قانون مصلحة السجون واتساقاً مع الدستور.

اليمن:

وفاة مواطن نتيجة التعذيب

تلقت المنظمة العربية لحقوق الانسان شكوى تفيد بان المواطن أحمد قائد عبد ربه من اهالى مديرية عنس بمحافظة ذمار، والبالغ من العمر ٢٥ عاماً قد تعرض للضرب من قبل رجال الشرطة فى ذمار بقيادة الرائد غالب محمد العدوى، وقد توفى بعد أيام من نقله الى المستشفى حيث اثبت الطبيب الشرعى ان وفاته حدثت بسبب التعذيب.

والمنظمة، اذ تعرب عن استنكارها الشديد لهذا الاعتداء الآثم من قبل رجال الأمن على حياة هذا المواطن، فإنها تطالب السلطات اليمنية بالتحقيق فى هذا الحادث وانزال العقاب القانونى الرادع على من تثبت مسئوليتهم عن هذا الانتهاك الجسيم.

.. حملات اعتقال ومداهمات بدون مسوغات قانونية

واصلت السلطات الأمنية اليمنية حملات اعتقال المواطنين بدون اوامر من النيابة العامة . فقد اوردت المصادر نبأ قيام مدير البحث الجنائى فى عدن يوم ١٤ سبتمبر الماضى، باحتجاز الطالب رشيد عبد الله العاقل ومداهمة منزل اسرته دون اى مسوغ قانونى.

وفى ٢٥ اكتوبر/تشرين الأول، قامت قوات الامن السياسى بمداهمة منازل المواطنين: شيخ الوطحى، ومحمد قاسم على، والشيخ صالح حيدرة العطوى، ومحمد عاطف بن سيفه، وفضل محمد عاطف، واقتادت كلا من الشيخ الوطحى وفضل حمد عاطف الى سجن الامن السياسى حيث تم اعتقالهما .

وفى نفس اليوم قامت قوات الامن السياسى باعتقال المواطن على قاسم الوحيش، وأودعته بسجنها بمديرية خنفر، حيث يعانى من عدم تقديم الرعاية اللازمة له رغم اصابته بمرض السكر والربو.

وفى ٧ اكتوبر/تشرين الاول، قامت أجهزة الامن بحملة اعتقالات واسعة شملت٦٥ شخصاً من قبيلة جهم ومنطقة صرواح، وتم القبض عليهم من الطرقات ومن بينهم طلبة كانوا فى طريقهم الى مدارسهم، ولايزال هؤلاء قيد الاعتقال.

.. وملاحقة مواطن طوال اربعة أعوام

كما تلقت المنظمة شكوى بشأن تعرض المواطن مقبل صالح منذ عام ١٩٩٤ لمخاطر عديدة نتيجة ملاحقة السلطات الأمنية له. وتفيد الشكوى ان السلطات انتزعت ممتلكاته وأراضيه الزراعية فى قرية الشعيب لحج بمديرية الضالع وصادرت وثائق ملكيته لها، كما ظلت السلطات الامنية تلاحقه وتضييق عليه الخناق هو واسرته حتى اضطر الى مغادرة البلاد، وذلك بسبب وشاية تزعم انه كان من انصار الانفصال.

والمنظمة العربية لحقوق الانسان تطالب السلطات اليمنية بفتح تحقيق قضائى بشأن هذه الشكوى، والسماح له بالعودة الى بلده والنظر فى اعادة ممتلكاته اذا لم تثبت فى حقه تهمة محددة، أو تقديمه لمحاكمة عادلة اذا ثبت اتهامه.

البحرين:

اعتقال حدث عدة مرات

تلقت المنظمة شكوى تتضمن قيام سلطات الامن البحرينية مطلع نوفمبر الماضى بمداهمة منزل اسرة المواطن محمد

على العكرى البالغ من العمر ١٧ عاماً، وذلك دون اذن قضائى، وبعد أن اساءت معاملته أمام اسرته اقتادته الى مركز شرطة الخميس حيث قامت باعتقاله.

وتفيد الشكوى انه سبق القبض عليه لاول مرة عام ١٩٩٥ حيث تم احتجازه انفرادياً لمدة شهرين وذلك قبل الحكم عليه من محكمة الاحداث بالسجن لمدة عشر سنوات ولكن محكمة الاستئناف الغت الحكم السابق وأمرت بوضعه تحت المراقبة لمدة ٣سنوات. وفى مارس ١٩٩٨، قبض عليه ثم اطلق سراحه، الا ان الشرطة ظلت تلاحقه حتى قبض عليه اخيراً فى اول نوفمبر.

وتطالب المنظمة السلطات البحرينية بالافراج عن المعتقل الحدث والكف عن ملاحقة الشرطة له، او تقديمه الى محاكمة عادلة فى حالة ثبوت تهمة محددة ضده.

السودان:
اعتقال مواطنين فى مكان مجهول

تلقت المنظمة العربية لحقوق الانسان شكوى تفيد قيام سلطات الامن فى ١٨ اكتوبرالماضى باعتقال المهندس مصطفى زكى الحكيم فى مكان مجهول، حيث لا تعرف اسرته مكان اعتقاله ولا تعرف مصيره وتخشى من تعرضه للتعذيب، خاصة وأنه سبق اعتقاله وتعذيبه. كما قامت سلطات الامن باعتقال المواطنين عز الدين الجزولى الجلقنى وخالد احمد نجيلة فى أواخر اكتوبر وتم ايداعهما فى مكان مجهول.

وتطالب المنظمة السلطات السودانية بتحقيق هذه الشكوى، والأمر باطلاق سراح المعتقلين اذا لم تثبت فى حقهم تهمة محددة، أو تقديمهم لمحاكمة عادلة فى حالة ثبوت اتهامهم، مع ابلاغ ذويهم بمكان اعتقالهم والسماح لهم بزيارتهم وفقاً لما تنص عليه مواثيق حقوق الانسان.

فلسطين المحتلة:
اغتيال فلسطينى طعناً بالسكين

تلقت المنظمة العربية لحقوق الانسان ببالغ الاستنكار والأسف نبأ قيام مستوطن اسرائيلى «متطرف» باغتيال المواطن الفلسطينى أسامة النتشة (٤١ عاماً) وهو عامل نظافة يعمل فى بلدية القدس ووالداً لستة أطفال، وذلك فى مدينة القدس المحتلة طعناً بالسكين. وتعد هذه الجريمة هى السابعة، حيث سبق ارتكاب ستة جرائم اغتيال مشابهة تماماً لمواطنين فلسطينيين بدون ان تتحرك قوات الأمن الاسرائيلية للقبض على مرتكبى تلك الجرائم.

وقد تظاهر مئات الفلسطسينيين بمدينة القدس الشرقية احتجاجاً على اغتيال النتشة وحدثت مواجهات بينهم وبين الجيش الاسرائيلى، كما قام الفلسطينيون بالاضراب العام فى القدس الشرقية مما أدى الى شل المدينة بالكامل وتحويلها الى ما يشبه الثكنة العسكرية بسبب الوجود المكثف لجنود الجيش الاسرائيلى فى شوارع المدينة.

والمنظمة العربية لحقوق الانسان اذ تستنكر وتدين الانتهاكات المستمرة من جانب اسرائيل للحقوق والحريات الاساسية للمواطنين الفلسطينيين والمقررة لهم بمقتضى المواثيق الدولية لحقوق الانسان وأحكام القانون الدولى الانسانى وخاصة اتفاقيات جنيف الرابعة، فانها تهيب بالرأى العام العالمى وبكافة منظمات حقوق الانسان الدولية لفضح تلك الانتهاكات والتصدى لها.

.. والسجناء الفلسطينيون
يضربون عن الطعام

بسبب رفض اسرائيل الافراج عن السجناء الفلسطينيين بالسجون الاسرائيلية وفقاً لاتفاق «واى بلانتيشن» اعلن الاسرى الفلسطينيون انهم سيخوضون «حرب البطون الخاوية حتى الموت» وانهم سيرفضون تناول السوائل والحليب التى تساعدهم على البقاء. وحدد الاسرى الفلسطينيون يوم ١١ ديسمبر/كانون الاول الحالى لبدء اضرابهم عن الطعام. وقدرت بعض المصادر ان عدد الاسرى الذين سوف يشملهم الاضراب يزيد على ٣٠٠٠ معتقلاً مودعون فى عدة سجون داخل الخط الاخضر.

..حملة اعتقالات واسعة فى
صفوف المعارضة الاسلامية

قامت اجهزة الامن الفلسطينية يوم ٢٩ اكتوبر الماضى بحملة اعتقالات واسعة فى صفوف حركة المقاومة الاسلامية «حماس» وحزب الخلاص الاسلامى فى قطاع غزة، وفرضت الاقامة الجبرية على مؤسس حركة حماس الشيخ أحمد ياسين.

وقد تمت الاعتقالات بعد ساعات من عملية تفجير انتحارية قُتل بسببها أحد افراد قوات الاحتلال الاسرائيلى. وشملت الاعتقالات عدداً كبيراً من المواطنين من ابرزهم د. محمود الزمار والشيخ أحمد بحر والمهندس اسماعيل أبو شنب ود. محمد الشهاب والمحامى فرج الغول ود. عطا الله ابو السبع والشيخ أحمد نمر حمدان ود. ماهر الغزالى ود. يونس الاسطل ود. ابراهيم البازورى ود. سليمان الدابة واسماعيل هنيمة.

وتطالب المنظمة العربية لحقوق الانسان السلطات الفسلطينية باحترام حقوق الانسان المنصوص عليها فى المواثيق الدولية، ومراعاة ما تقضى به هذه المواثيق من توفير كافة الضمانات القانونية والقضائية فى القبض والتحقيق والمحاكمة، وسرعة الافراج عن المعتقلين الذين لا تثبت فى حقهم تهم محددة، وتقديم من يثبت اتهامهم الى محاكمات عادلة.

الاراضى اللبنانية المحتلة:
خطف القوات الاسرائيلية لامام بلدة لبنانية

تواصل اسرائيل اعتداءاتها المتكررة على الجنوب اللبنانى، حيث وسعت خلال الفترة الاخيرة من دائرة اعتقالاتها وعمليات الابعاد للمواطنين، كما أقدمت على خطف السيد عباس فضل الله امام بلدة كفر سملا الحدودية، ونقلته الى مكان مجهول، فى انتهاك صارخ لاحكام القانون الدولى ومبادئ حقوق الانسان، ومتحدية بذلك الرأى العام العالمى والامم المتحدة.

والمنظمة العربية لحقوق الانسان، اذ تستنكر وتدين الانتهاكات المستمرة من جانب اسرائيل لكافة المواثيق الدولية لحقوق الانسان وخرقه المتواصل لاحكام القانون الدولى الانسانى وخاصة اتفاقية جنيف الرابعة، فإنها تهيب بالرأى العام العالمى وبكافة منظمات حقوق الانسان للتحرك ضد الانتهاكات الاسرائيلية المتواصلة فى الاراضى اللبنانية وبقية الاراضى العربية المحتلة.

تونس:
المنظمة تجدد مطالبتها بالافراج عن نائب رئيس الرابطة التونسية

فى الذكرى الخمسين للاعلان العالمى لحقوق الانسان تناشد المنظمة الحكومة التونسية بالافراج عن خميس قسيلة نائب رئيس الرابطة التونسية لحقوق الانسان وعضو مجلس ادارة المعهد العربى لحقوق الانسان، وهو يقضى عقوبة بالسجن لمدة ثلاث سنوات صدرت بحقه فى ١٩٩٧/٩/٢٩ بتهمة حث السكان على خرق قوانين البلاد ونشر اخبار زائفة عن سوء نية.

وكان خميس قسيلة قد أصدر «بياناً» للرأى العام الوطنى والدولى يحتج فيه سلمياً عن الانتهاكات التى يتعرض لها هو واسرته من خلال المراقبة والمضايقات الامنية ويعلن فيه الدخول فى اضراب مفتوح عن الطعام. وترى المنظمة ان هذا البيان الذى حوكم من اجله لا يتضمن اية جريمة، ويعتبر صورة من صور التعبير والاحتجاج السلمى المكفولة بمقتضى احكام العهد الدولى للحقوق المدنية والسياسية التى صادقت عليه الحكومة التونسية.

سوريا:
المنظمة تطالب بالافراج عن نزار نيوف عضو لجنة الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الانسان

تجدد المنظمة مناشدتها للسلطات السورية، بالافراج عن نزار نيوف عضو لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الانسان بسوريا، والذى قبض عليه فى غضون العام ١٩٩٢ وحكم عليه بالسجن لمدة ١٠ سنوات وحرمانه من حقوقه المدنية. وتم ايداعه سجن المزة العسكرى حيث يعانى من تدهور حالته الصحية بشكل يمثل تهديداً خطيراً على حياته.

والمنظمة التى سبق لها أن رحبت بقرارات العفو الرئاسى عن عدد من المحكوم عليهم، تناشد السلطات المختصة بالافراج عن بقية المعتقلين فى السجون السورية ومن بينهم نزار نيوف، وذلك اتساقاً مع الالتزامات الدولية للحكومة السورية بموجب تصديقها على اتفاقيات الشرعة الدولية لحقوق الانسان.

.. والافراج عن المعتقل الفلسطينى عبد المجيد زعموط

كما ناشدت المنظمة السلطات السورية بالافراج الفورى عن السجين السياسى عبد المجيد نمر زعموط (٥٤ سنة) والمعتقل منذ ٣٢ سنة وذلك لانتقاء مبررات اعتقاله ولتدهور حالته الصحية حيث يعانى من متاعب بالقلب وارتفاع الضغط ومشاكل نفسية. والسجين المذكور من اعضاء حركة «فتح» الفلسطينية واُتهم فى العام ١٩٦٦ بقتل يوسف عرابى أحد مسئولى المعارضة الفلسطينية وهو الامر الذى نفاه عبد المجيد زعموط. والجدير بالذكر ان زعموط دخل مستشفى السجن فى اكتوبر/تشرين الماضى بعد اضرابه عن الطعام احتجاجاً على استمرار اعتقاله، ولكنه دخل فى غيبوبة ناتجة عن اصابته بنزيف داخلى بسبب قرحة مزمنة لم يتلق العلاج اللازم لها.

والمنظمة العربية لحقوق الانسان تناشد السلطات السورية المختصة الافراج الفورى عن المعتقل الفلسطينى عبد المجيد زعموط اتساقاً مع التزاماتها الدولية بموجب تصديقها على العهد الدولى الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وغيرها من المواثيق والاتفاقيات الدولية المعنية بحقوق الانسان.

المغرب:
المجلس الاستشارى يوضح أوضاع المعتقلين والمختفين

تتابع المنظمة العربية لحقوق الانسان ببالغ الاهتمام تطبيقات العفو الملكى عن عديد من المعتقلين السياسيين. وكان المجلس الاستشارى لحقوق الانسان قد انهى اجتماعه الثانى عشر باصدار بيان يتضمن توضيحاً لأوضاع المعتقلين والمختفين، حيث أوضح انه من اجمالى ٤٨ معتقلاً بتهمة التورط فى أعمال عنف وجرائم تتعلق بالحق العام، صدر العفو عن ٢٨ منهم فيما لازال المجلس ينظر ملفات الـ٢٠ الآخرين. ثم انتقل الى المختفين وحصر عددهم فى ١١٢ شخصاً قسمهم الى ثلاث فئات رئيسية هى فئة المتوفين (٥٦ شخصاً)، وفئة الموجودين على قيد الحياة (١٢ شخص بينهم ٤ يقيمون بالمغرب و٨ يوجدون خارجه)، وفئة مجهولى المصير (٤٤ شخص) بينهم ١٣ لا علاقة لهم بالعمل السياسى والنقابى، و٦ ثبت وفاتهم، و٧ غير معروفى الهوية).

من أخبار المنظمات العربية لحقوق الإنسان

الجمعية الكويتية تشارك فى عدة فعاليات لحقوق الانسان

شاركت الجمعية الكويتية لحقوق الانسان خلال اكتوبر ١٩٩٨ فى العديد من الندوات الخاصة بحقوق الانسان من بينها الندوة التى نظمها البرنامج الانمائى للأمم المتحدة تحت عنوان «فرص وتحديات التنمية البشرية فى الكويت»، والندوة التى نظمتها منظمة العمل الدولية بعنوان «التعاون بين اطراف الانتاج من أجل ازدهار اقتصادى وعدالة اجتماعية»، وندوة السفارة البريطانية بعنوان «مشاركة أفضل فى مجال حقوق الانسان».

كما القى الاستاذ عبد العالى ناصر العبد العالى نائب رئيس الجمعية الكويتية لحقوق الانسان كلمة الجمعية فى الندوة التى نظمتها المفوضية السامية لشئون اللاجئيين بعنوان «المفوضية السامية لشئون اللاجئين: مهمة انسانية» يوم ٢٧ اكتوبر أكد فيها على دور مؤسسات المجتمع المدنى فى تقديم المساعدة المادية والمعنوية للبشر جميعاً بدون تمييز، كما نوه الى دور المنظمة العربية لحقوق الانسان فى التعريف بحقوق اللاجئين، وأعرب عن تقديره للدور العظيم الذى تضطلع به منظمة الامم المتحدة فى مجال توفير الحماية الواجبة للاجئين.

كما نوه نائب رئيس الجمعية الكويتية فى كلمته عن موقف المنظمة العربية لحقوق الانسان من قضية اللاجئين الفلسطينيين الذى يرى ان خيارهم الوحيد هو التمسك بالدفاع عن حقهم الوطنى والتاريخى المشروع وفق الأسس التالية: التمسك بحق العودة، المطالبة بتطبيق القرار رقم ١٨١ الصادر من الجمعية العامة للامم المتحدة، حق اللاجئيين فى استرداد أموالهم.

نشاطات المعهد العربى لحقوق الانسان

عقد المعهد المرحلة الثانية لبرنامج تدريب المدربين العاملين فى حقوق الانسان، خلال الفترة من ٣١ يوليو وحتى ١٢ أغسطس الماضى فى عمان بالاردن، وتضمن برنامج هذه المرحلة، الذى شارك فيها ٢١ مشاركاً، محاضرات فى مجال تنمية مهارات العمل الجماعى، اعداد وتقديم مناقشة.

وكذلك نظم المعهد بالتعاون مع المركز الافريقى للديمقراطية ودراسات حقوق الانسان الدورة الثانية للتدريب على التوثيق والمعلومات، خلال الفترة من ٧-١٢ سبتمبر الماضى، بمشاركة ٢٥ ممثلاً عن المنظمات غير الحكومية الافريقية العاملة فى مجالات حقوق الانسان المختلفة. كما نظم المعهد يوم ١٤ نوفمبر فعاليات دورة «عنبتاوى» التاسعة فى مجال حقوق الانسان بحضور ٤٠ مشاركاً من ١٠ بلدان عربية.

محاضرة للامين العام للمنظمة العربية لحقوق الانسان عن حقوق الانسان بين العالمية والخصوصية

بدعوة من النادى الثقافى العربى فى بيروت القى الاستاذ محمد فائق الامين العام محاضرة عن «حقوق الانسان بين الخصوصية والعالمية» يوم ١٩٩٨/١٢/٢.

تناولت المحاضرة مبدأ عالمية حقوق الانسان، والفرق بين العولمة والعالمية، وتعرضت للخصوصيات فى حقوق الانسان والديمقراطية، ثم ناقشت موقف البلدان العربية من العالمية والخصوصية فى مجال حقوق الانسان.

خلصت المحاضرة الى ان الخصوصية ليست مناقضة للعالمية، ولكنها فى الاصل اضافة لها بمعنى فتح الطريق للوصول فى مجال حقوق الانسان الى ابعد مما يمكن ان يتفق عليه المجتمع الدولى، وفى حالة الامة العربية والاسلامية فان المجال مفتوح باعتبار ان الاسلام جاء فى مجال حقوق الانسان بما هو اوسع من حقوق الانسان العالمية.

ولكن يلاحظ ان الخصوصية تستخدمها بعض الحكومات الاسلامية والعربية للافلات من الالتزامات الدولية.

رحيل منصور كردوش خسارة جسيمة لحركة حقوق الانسان

تلقت المنظمة ببالغ الأسى نبأ وفاة الاستاذ منصور كردوش رئيس المؤسسة العربية لحقوق الانسان فى فلسطين فى ٣٠ نوفمبر/تشرين ثان ١٩٩٨، بعد حياة حافلة بالنضال من أجل حقوق الشعب الفلسطينى سدد ضريبتها، كأقرانه، من حريته فى سجون العدو الصهيونى.

شارك الراحل الجليل، منذ اغتصاب فلسطين فى العام ١٩٤٨، فى كافة اشكال المقاومة النشطة ضد الاحتلال الصهيونى والتمييز العنصرى بدءاً بمشاركته فى اللجنة القومية للدفاع عن الناصرة فى العام ١٩٤٨، الى استنهاض الجماهير للاحتجاج على العدوان الثلاثى على مصر فى العام ١٩٥٦، وما رافقه من مجازر فى فلسطين كان ابرزها مجزرة كفر قاسم، الى دوره البارز فى تأسيس «حركة الارض» التى قادت أول نضال عربى فى الارض المحتلة عام ١٩٤٨، وبقى على رأسها حتى أعلنها وزير الدفاع الاسرائيلى كمنظمة غير شرعية فى العام ١٩٦٦.

انخرط منذ العام ١٩٧٧ فى انشطة حقوق الانسان، فشارك فى تأسيس «جمعية انصار السجين» للدفاع عن المعتقلين السياسيين وترأسها قرابة الثمانية أعوام، كما بادر عام ١٩٨٥ بتأسيس «المؤسسة العربية لحقوق الانسان» التى ظل على رأسها حتى وفاته.

فى كل نشاطاته كان منصور كردوش رجل الابداع والمقاومة والعطاء الذى حمل على كاهله هموم أمته وشعبه. لم تثنه كل الملاحقات، ولم تزعزع السجون من عطائه والتزامه. وعندما زار المنظمة العربية لحقوق الانسان قبل سنوات لم يحضر لتقاسم الهموم، وانما لتقاسم الامل بالمستقبل، واليقين بشعب قرر ان يسترد حقوقه.

رحم الله منصور كردوش «المعلم» و«داعية حقوق الانسان» الذى افتقدناه صديقاً، ولن نفقده معلماً.

من أخبار المنظمات العربية لحقوق الإنسان

المفوضية السامية لحقوق الانسان تنظم حواراً حول الاسلام والاعلان العالمى لحقوق الانسان

مع الاحتفالية بمناسبة مرور خمسين عاماً على الاعلان العالمى لحقوق الانسان، عقدت المفوضية السامية لحقوق الانسان فى الامم المتحدة ندوة عن الوحدة من خلال الثقافات المتعددة فى ضمن مسئوليات الامم المتحدة، برعاية السيدة مارى روبنسون المفوضة السامية لحقوق الانسان.

شارك فى الندوة عشرون خبيراً من عشرين بلداً آسيوياً وافريقيا اعضاء فى منظمة المؤتمر الاسلامى، واكثر من ١٣٠ مندوباً من مختلف الدول والمنظمات غير الحكومية سمح لهم بالحضور كمراقبين. شملت مداولات الندوة «وجهة نظر الاسلام بشأن الاعلان العالمى لحقوق الانسان، وتناول جدول اعمالها عنوانين رئيسيين: الاول هو الاسلام وعدم التمييز ويتفرع عنه موضوعان هما «الاسلام وحقوق غير المسلمين»، و«الاسلام والمرأة»، والثانى هو الاسلام والحقوق المدنية والسياسية ويتفرع عنه حرية الفكر، وحرية التعبير وحرية التنقل.

اتفق الخبراء من خلال تقديم اطروحاتهم على التطابق بين مفاهيم الاسلام ومعظم مواد الاعلان العالمى كحق الحياة، وكرامة الانسان وحق الملكية وحق العمل وعدم التمييز، وحق تكوين الاسرة، ورفض الاكراه على الاعتقاد وحرية التعبير وحرية التنقل ومنع التعذيب والممارسات اللاانسانية واختلافاً فى تفسير بندين أو ثلاثة. وجرى تأصيل اسلامى لمبادئ حقوق الانسان بشئ من التفعيل الدقيق والعرض الموسع.

وعرض فى الاجتماع اعلان القاهرة عن حقوق الانسان فى الاسلام الصادر عن مؤتمر العالم الاسلامى باعتباره وثيقة رسمية صادق عليها مؤتمر وزراء خارجية الدول الاسلامية، كما جرت الاشارة الى وثيقة الاهلية الصادرة عن المجلس الاسلامى الاوربى عام ١٩٨١.

المنظمة تعقد حلقة بحثية حول المحكمة الجنائية الدولية

عقدت المنظمة العربية لحقوق الانسان بالاشتراك مع اتحاد المحامين العرب «حلقة نقاشية» يوم ١٩٩٨/١١/١٥ لتدارس المدى الذى وصلت اليه الجهود الدولية الرامية لتأسيس المحكمة الجنائية الدولية، شارك فيها عدد من اساتذة القانون الدولى والجنائى ونشطاء حقوق الانسان.

تدارست الحلقة أهمية المحكمة فى اطار تعزيز نظام العدالة الجنائية الدولى الذى يتصدى لجرائم الحرب والجرائم التى ترتكب ضد الانسانية فضلاً عن جرائم العدوان، وأهمية تعزيز هذا التوجه الذى تستفيد منه البلدان العربية التى تعانى من ويلات هذه الجرائم.

خلصت الحلقة، بعد مناقشات مستفيضة للمعوقات التى تعترض استكمال هيكل المحكمة، وانجاز المهام الموكولة اليها. والتى أُحيل الامر بشأنها الى اللجنة التحضيرية المنبثقة عن الجمعية العامة للامم المتحدة، والى ضرورة تدعيم هذا الجهد الدولى الذى يسد ثغرة مهمة فى آليات الحماية الدولية لحقوق الانسان.

دعت الحلقة البحثية الحكومات العربية الى الاسراع فى التوقيع والتصديق على هذه الاتفاقية المهمة حتى تدخل حيز التنفيذ، كما دعت المنظمات غير الحكومية العربية الى بذل الجهد من اجل التعريف بالمحكمة وأهميتها واقناع الحكومات بتعزيزها وحشد رأى عام مؤازر لاستكمال اجراءات انشائها.

تأتى هذه الحلقة البحثية فى اطار جهود مشتركة بين المنظمات غير الحكومية التى شكلت فيما بينها «التحالف الدولى من اجل انشاء المحكمة الجنائية الدولية»، والتى ساهمت بشكل فعال فى صدور قرار انشائها، وقد استقر التحالف على الاستمرار فى بذل الجهود من اجل التنسيق بين المنظمات غير الحكومية فى هذا الاتجاه والسعى لتوسيع نطاق المشاركة فيه لانجاز هذه المهمة.

المنظمة العربية لحقوق الانسان

تأسست عام ١٩٨٣ كمنظمة غير حكومية للدفاع عن حقوق الانسان وحرياته الأساسية فى الوطن العربى، حاصلة على الصفة الاستشارية بالمجلس الاقتصادى والاجتماعى بالامم المتحدة

رئيس المنظمة: أ. جاسم القطامى
الأمين العام: أ. محمد فائق

المقر الرئيسى: ٩١ شارع الميرغنى ــ مصر الجديدة، القاهرة ١١٣٤١ جمهورية مصر العربية
ت: ٤١٨١٣٩٦ ــ ٤١٨٨٣٧٨
تليفاكس: ٤١٨٥٣٤٦
بريد الكترونى: AOHR @ Link Com.Eg.
صفحة الانترنت: http: //www. LINK. COM.eg/ Member/AOHR

الاشتراكات السنوية للعضوية:
الكويت ١٥ دينار
الأردن ١٠ دينار
مصر ٣٠ جنيه
المغرب ١٠٠ درهم
تونس ١٠ دينار
بقية الأقطار ٣٠ دولار أمريكى

تحول الاشتراكات والتبرعات بشيكات أو صكوك أو حوالات باسم المنظمة العربية الى البنك العربى المحدود – جنيف
Arab Bank Ltd. Switzerland
Account 201738
أو البنك الوطنى المصرى – فرع ثروت حساب جارى
Alwatany Bank of Egypt/ – ٥٨١٨٣٥
Sarwat. Account 581835